

تاج العروس من جواهر القاموس

قَدَّ صَبِيحَتِ وَالطَّلِيلُ غَضُّ مَا زَحَلُ ... وَحَاضِرُ الْمَاءِ هُجُودٌ وَمُصَلُّ
 قَالَ : وَالتَّسْبِيحُ : طَلِيلُ النَّهَارِ وَاشْتُقُّ هَذَا مِنْ طَلِيلِ اللَّيْلِ .
 وَتَبَعَةٌ مُحَرَّرَكَةٌ وَتَقْدَمُ أَنْ أَبَا عَبْدِ يَدِ الْبَكْرِيِّ ضَبَطَهُ بِفَتْحِ
 الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ التَّاءِ الْمُثَنَّنَةِ الْفَوْقِيَّةِ وَمِثْلُهُ فِي مُعْجَمِ
 يَاقُوتٍ نَقْلًا عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَقَدْ صَحَّفَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَقَلَّ دَهْهُ الْمُصَنِّفُ
 . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ هَضْبِيَّةٌ يَجْلُذَانِ مِنْ أَرْضِ الطَّائِفِ فِيهَا زُقُوبٌ كُلُّ
 نَقْبٍ قَدْرُ سَاعَةٍ كَانَتْ تُلْتَقَطُ فِيهَا السُّيُوفُ الْعَادِيَّةُ وَالخَرَزُ
 وَسَاكِنُوهَا بَنُو نَصْرٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ .

والتَّابِعُ والتَّابِعَةُ : الْجِنِّيُّ وَالْجِنِّيَّةُ يَكُونَانِ مَعَ الْإِنْسَانِ
 يَتَّبِعَانِهِ حَيْثُ ذَهَبَ . وَمِنْهُ حَدِيثُ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَوَّلُ خَيْرِ
 قَدِمَ الْمَدِينَةَ امْرَأَةٌ لَهَا تَابِعٌ فَجَاءَ فِي صُورَةٍ طَائِرٍ حَتَّى وَقَعَ
 فَقَالَتْ : انزِلْ قَالَ : إِنَّهُ طَاهِرٌ بِمَكَّةَ نَبِيٌّ حَرَّمَ الزَّيْنَةَ وَمَنْعَ
 مِنْهَا الْقَرَارَ . وَالتَّابِعُ هُنَا : جِنِّيٌّ يَتَّبِعُ الْمَرْأَةَ يُحِبُّهَا .
 وَالتَّابِعَةُ : تَتَّبِعُ الرَّجُلَ تُحِبُّهُ .

وقِيلَ : التَّابِعَةُ : الرَّثِيَّةُ مِنَ الْجِنِّ وَإِنَّ مَا أَلْحَقُوا الْهَاءَ
 لِلْمُبَالَغَةِ أَوْ لَتَشْنِيْعِ الْأَمْرِ أَوْ عِلَى إِرَادَةِ الدَّاهِيَةِ وَالْجَمْعُ :
 التَّوَابِعُ وَهُنَّ الْقُرَنَاءُ . وَالتَّابِعُ النَّجْمُ : اسْمُ الدَّيْرَانِ وَسُمِّيَ
 بِهِ تَفَاؤُلًا وَفِي الْعُيُوبِ : تَطْيِيرًا مِنْ لَفْظِهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ
 بَعْضَ الْعَرَبِ يُسَمِّي الدَّيْرَانَ تَوَابِعًا بِالتَّصْغِيرِ . وَقَالَ ابْنُ
 بَرِّيّ : وَيُقَالُ لَهُ : الْحَادِي وَالتَّالِي وَأَنْشَدَ لِمُهَلَّبِ : .

كَأَنَّ التَّابِعَ الْمَسْكِينِ فِيهَا ... أَجِيرٌ فِي حُدَايَاتِ الْوَقِيرِ وَيُسَمَّى
 الدَّيْرَانُ أَيْضًا تَبِيْعًا كَسُكَّرٍ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ الصَّرِيرُ : وَبِهِ فُسِّرَ
 بَيْتُ سَعْدِي الْجُهَنِيَّةِ وَقَالَ : إِنَّ مَا سُمِّيَ بِهِ لِإِتِّبَاعِهِ الثُّرَيَّا . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا أَشْبَهَهُ مَا قَالَهُ بِالصُّوَابِ لِأَنَّ الْقَطَا تَرِدُ الْمِيَاهَ
 لِيَلًا وَقَلَّ مَا تَرِدُ نَهَارًا وَلِذَلِكَ يُقَالُ : أَدَلُّ مِنْ قَطَاةٍ وَيَدُلُّ
 عِلَى ذَلِكَ قَوْلُ لَبِيدٍ : .

فَوَرَدْنَا قَبْلَ فُرْاطِ الْقَطَا ... إِنَّ مِنْ وَرْدِي تَغْلِيْسَ النَّهْلِ

والتَّبْيَعُ كَأَمِيرٍ : الذَّاصِرُ تَقْوَلُ : وَجَدْتُ عَلَى فُلَانٍ تَبْيَعًا أَيْ
 نَصِيرًا مُتَابِعًا . نَقَلَهُ اللَّيْثُ .
 والتَّبْيَعُ : الَّذِي لِكَوْنِهِ مَالٌ وَتَتَابَعُهُ أَيْ تَطَالَيْتُهُ بِهِ .
 والتَّبْيَعُ أَيْضًا : التَّابِعُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ
 عَلَيْهِنَا بِهِ تَبْيَعًا " قَالَ الْفَرَّاءُ : أَيْ ثَائِرًا وَلَا طَائِلِيًّا بِالذَّأْرِ .
 وَقَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ لَا تَجِدُوا مَنْ يَتَّبِعُنَا بِإِنْكَارٍ مَا نَزَلَ
 بِكُمْ وَلَا يَتَّبِعُنَا بِأَنْ يَصْرِفَهُ عَنكُمْ وَقِيلَ : تَبْيَعًا : مُطَالِيًّا .
 والتَّبْيَعُ : وَلَدُ الْبَقَرَةِ فِي الْأُولَى ثُمَّ جَذَعُ ثُمَّ ثَنِيٌّ ثُمَّ رَبَاعٌ
 ثُمَّ سَدِيسٌ ثُمَّ سَالِغٌ قَالَهُ أَبُو فَوْعَسٍ الْأَسَدِيُّ وَهِيَ بِيَهَاءٍ .
 وَقَالَ اللَّيْثُ : التَّبْيَعُ : الْعَجَلُ الْمُدْرِكُ لِأَنَّهُ يُتَّبَعُ أُمَّهُ
 بَعْدُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا وَهَمْ لِأَنَّهُ يُدْرِكُ إِذَا أَثْنَى أَيْ صَارَ
 ثَنِيًّا . وَالتَّبْيَعُ مِنَ الْبَقَرِ يُسَمَّى تَبْيَعًا حِينَ يَسْتَكْمِلُ الْحَوْلَ
 وَلَا يُسَمَّى تَبْيَعًا قَبْلَ ذَلِكَ فَإِذَا اسْتَكْمَلَ عَامِيْنِ فَهُوَ جَذَعٌ . فَإِذَا
 اسْتَوَى فِي ثَلَاثَةِ أَعْوَامٍ فَهُوَ ثَنِيٌّ وَحِينَئِذٍ مُسْنٌ وَالْأَثْنَى مُسْنَةٌ
 وَهِيَ السَّتِي تُوْخَذُ فِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ . قُلْتُ : وَسَيَأْتِي الْبَحْثُ فِي
 ذَلِكَ فِي سَلْغِ